99547 ـ العمل على مكينة تحفر الصور على الكريستال

السؤال

ما الحكم الشرعي في اقتناء مكينة الحفر على الكريستال واستخدامها في الكسب المادي حيث إنني متواجد في بلد خارج المملكة بغرض البحث عن فرص تجارية . وهذه صورة توضح المقصود من السؤال وطريقة عمل المكينة .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

بعد الاطلاع على الصورة المرفقة ، والوقوف على طريقة عمل الماكينة ، تبين أنه يتم من خلال هذا العمل تصوير الأشياء ، ثم نقل الصورة إلى الكريستال ، وعليه فإن كانت الصورة جائزة ، كصور الأشجار والجبال والأنهار وما لا روح فيه ، فلا حرج في العمل بهذه الماكينة واستخدامها في الربح المادي . وإن كانت الصورة ممنوعة كصور ذوات الأرواح ، من الإنسان والطير والحيوان ، فلا يجوز العمل بالماكينة في هذا المجال .

وتصوير ذوات الأرواح بالآلات الحديثة ، التي ينتج عنها ظهور الصور على شيء ثابت كالورق أو غيره ، محل خلاف بين أهل العلم ، والراجح منعه إلا للضرورة ؛ لعموم الأدلة في تحرير التصوير ، ولعن فاعله ، وانظر جواب السؤال رقم (22660) ، (8954)

واعلم أن من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه ، ومن اتقى الله تعالى رزقه وزاده ، وكفاه وآواه ، ولا خير في كسب حرام يدخله الإنسان على نفسه وأهله ، فإن كل جسد نبت من سحت فالنار أولى به .

نسأل الله أن يكفينا بحلاله عن حرامه ، وأن يغنينا بفضله عمن سواه

والله أعلم .